



مذكرة توضيحية
بشأن اتفاق إطاري للتعاون
في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية
بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الكويت

تم توقيع هذا الاتفاق في الرباط، بتاريخ 03 فبراير 2015، بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الكويت، ويهدف إلى وضع إطار للتعاون بين الطرفين في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية، وذلك من خلال :

- تقييم القدرات الطاقية (الشمسية، الرياح، العضوية، المائية...)
- التخطيط الطاقى في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
- مراقبة جودة تجهيزات الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
- تنظيم دورات تكوينية وأوراش عمل في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
- اقتراح مشاريع نموذجية في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
- نشر وتعميم المشاريع الطاقية على الصعيد الجهوي/الوطني في جميع القطاعات،
- دعم البحث عن التمويل الثنائي أو متعدد الأطراف وتحديد آليات تمويل مشاريع وبرامج الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية ووضعها حيز التنفيذ،
- تطوير الشراكة الكويتية المغربية بين المؤسسات العمومية والخاصة العاملة في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية.

ولإنجاز أنشطة التعاون المذكورة، يقوم الطرفان بتشجيع إبرام اتفاقيات بين الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة والشركات لكلا البلدين.

وبموجب هذا الاتفاق، يتفق الطرفان على إنشاء لجنة فنية مشتركة بهدف تقييم نتائج المشاريع المنجزة وتحديد مشاريع وبرامج الأعمال المستقبلية، تجتمع هذه اللجنة بالتناوب وبشكل دوري في المملكة المغربية أو في دولة الكويت مرة كل ثلاث سنوات أو بناء على طلب أحد الطرفين.

يدخل هذا الاتفاق الإطاري حيز التنفيذ من تاريخ الإشعار الأخير الذي يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية باستيفائه للإجراءات الداخلية المتطلبية في كلا البلدين.

اتفاق إطاري للتعاون

في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية

بين

حكومة المملكة المغربية

و

حكومة دولة الكويت

إن حكومة المملكة المغربية ،

و
حكومة دولة الكويت ،

والمشار إليهما فيما بعد بـ"الطرفان"؛

انطلاقاً من روح العلاقات الأخوية والودية القائمة بين المملكة المغربية ودولة الكويت ؛
ورغبة منهما في توسيع وتوطيد علاقات الصداقة والشراكة التي تربط البلدين؛
وإدراكاً منهما أن التعاون الثنائي في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية
سيكون له فائدة مشتركة للبلدين؛
وإيماناً منهما بأن تنمية قطاع النجاعة (الكفاءة) الطاقية والنهوض بالطاقات المتجددة
تعتبر ضرورة ملحة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في كلا البلدين؛
وتأكيداً منهما على مواصلة هذا التعاون على أساس المساواة والمعاملة بالمثل.

فقد اتفقتا على ما يلي :

مادة 1

يهدف هذا الاتفاق إلى وضع إطار للتعاون بين الطرفين في ميدان الطاقات
المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية.

مادة 2

- يتفق الطرفان على أن يشمل التعاون بينهما الميادين التالية :
- تقييم القدرات الطاقية (الشمسية، الرياح، العضوية، المائية...)،
 - التخطيط الطاقية في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
 - مراقبة جودة تجهيزات الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
 - تنظيم دورات تكوينية وأوراش عمل في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
 - اقتراح مشاريع نموذجية في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية،
 - نشر وتعميم المشاريع الطاقية على الصعيد الجهوي/الوطني في جميع القطاعات،
 - دعم البحث عن التمويل الثنائي أو متعدد الأطراف وتحديد آليات تمويل مشاريع وبرامج الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية ووضعها حيز التنفيذ،

- تطوير الشراكة الكويتية المغربية بين المؤسسات العمومية والخاصة العاملة في ميدان الطاقات المتجددة والنجاعة (الكفاءة) الطاقية.

مادة 3

يشجع الطرفان التعاون بينهما، في إطار هذا الاتفاق، على النحو التالي، وذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- تبادل المعلومات والتجارب والوثائق،
- ربط الصلة مع هيكل البحث والصناعيين في كلا البلدين،
- تبادل المهمات الفنية،
- تنظيم دورات تدريبية وتكوينية ميدانية،
- المساعدة الفنية وتنفيذ المشاريع.

مادة 4

لإنجاز أنشطة التعاون المنصوص عليها في هذا الاتفاق الإطار، يقوم الطرفان بتشجيع إبرام اتفاقيات بين الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة والشركات لكلا البلدين.

مادة 5

ينفق الطرفان على إنشاء لجنة فنية مشتركة بهدف تقييم نتائج المشاريع المنجزة وتحديد مشاريع وبرامج الأعمال المستقبلية.

تجتمع هذه اللجنة بالتناوب وبشكل دوري في المملكة المغربية أو في دولة الكويت مرة كل ثلاث سنوات أو بناء على طلب أحد الطرفين لممارسة الاختصاصات التالية :

- 1- تسوية أي خلاف ينشأ عن تطبيق هذا الاتفاق الإطار،
- 2- إعداد برامج تنفيذية لهذا الاتفاق الإطار،
- 3- مناقشة إدخال تعديلات على هذا الاتفاق الإطار،

وفي حالة عدم انعقاد الاجتماع، فإنه يتم تبادل الوثائق عبر الطرق الدبلوماسية.

مادة 6

تتم تسوية أي خلاف قد ينشأ عن تفسير و/أو تنفيذ هذا الاتفاق الإطار من خلال المفاوضات والمشاورات عبر الطرق الدبلوماسية.

مادة 7

يجوز تعديل هذا الاتفاق الإطارى كتابة بموافقة كلا الطرفين فى أى وقت، وتدخل التعديلات حيز التنفيذ وفقا للإجراءات الواردة فى الفقرة الأولى من المادة (8).

مادة 8


1- يدخل هذا الاتفاق الإطارى حيز التنفيذ من تاريخ الإشعار الأخير الذى يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية باستيفائه للإجراءات الداخلية المتطلبية فى كلا البلدين.

2- يظل هذا الاتفاق الإطارى سارى المفعول لمدة (5) سنوات من تاريخ دخوله حيز التنفيذ ويجدد تلقائيا لمدد مماثلة، ما لم يقر أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية برغبته فى إنهاء هذا الاتفاق قبل (6) أشهر من تاريخ انتهائه.

3- إن إنهاء العمل بهذا الاتفاق الإطارى لن يؤثر على النشاطات والمشاريع الموقعة أو القائمة بين البلدين.


حرر هذا الاتفاق الإطارى بالرباط بتاريخ 2015/02/03، فى نظيرين أصليين باللغة العربية ولكل منهما ذات الحجية.

عن
حكومة دولة الكويت



صباح خالد الحمد الصباح
النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
ووزير الخارجية

عن
حكومة المملكة المغربية



صلاح الدين المزور
وزير الشؤون الخارجية والتعاون